Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

## • حكم الصبر :

ذكر الإمام ابن القيم فى « المدارج » أن الصبر واجب بإجماع الأمة .

وهـذا صحيح فى الجملة لا فى التفصيل . ويكفى فى الدلالة على ذلك :

١ ـ أن الله أمر به فى آيات كثيرة ، وأصل الأمر إفادة الوجوب . وذلك مثل قوله تعالى : ﴿ اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ . . . ﴾(١) ، ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا ﴾(٢) ، ﴿ وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلاَّ بِاللَّهِ . . ﴾ (٣) .

٢ ـ أنـه نهى عن ضده فى مثل قوله تعالى : ﴿ فَلاَ تُوَلُّوهُمُ الأَدْبَارَ ﴾ (٤) ، فإن توليـة الأدبـار ترك للصبر والمصابرة . وقوله تعالى : ﴿ وَلاَتُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ ﴾ (٥) فإن إبطالها ترك للصبر على إتمامها . وقوله : ﴿ وَلاَ تَهِنُوا وَلاَ تَحْزَنُوا ﴾(٦) فإن الوهن من عدم الصبر . وقوله : ﴿ فَاصْبِرْ كَمَاصَبَرَ أُوْلُواْ الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلاَ تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ ﴾ (٧) فإن الاستعجال من عدم الصبر .

٣ ـ أن القرآن الكريم رتّب عليه خيرى الدنيا والآخرة. فلا يفوز الإنسان بمحبوب ولا ينجو من مكروه إلا بالصبر. وما كان كذلك ، كان تحصيله واجباً .

ومع هذا نقول : إن حكم الصبر إنما يكون بحسب المصبور عنه أو المصبور عليه . فالصبر عن المحرمات واجب ، وتتأكد درجة وجوبه بمقدار عظم المحرَّم.

أما الصبر عن المكروه ، أو عما هو خلاف الأفضل والأمثل ، فلا يصل إلى درجة الواجب : وإنما هو مستحب ، أو خير من مقابله .

مثال ذلك أن مقابلة السيئة بمثلها مشروع فى الإسلام ، وأفضل منها العفو والصفح . ومن هنا لا يكون الصبر عن مقابلة السيئة بمثلها واجباً ، بل أمراً مندوباً إليه مرغوباً فيه . وفى ذلك جاء قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ، وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾(٨) ومثله : ﴿ وَلَمَنْ

---

(١) البقرة : ١٥٣
(٢) آل عمران : ٢٠٠
(٣) النحل : ١٢٧
(٤) الانفال : ١٥
(٥) محمد : ٣٣
(٦) آل عمران : ١٣٩
(٧) الأحقاف : ٣٥
(٨) النحل : ١٢٦